الحج والعمرة

تأخير الحلق أو التقصير لأداء الصلاة

السؤال: ما حكم تأخير قص الشعر بعد السعي، حيث أنني بعدما سعيت أقيمت الصلاة فصليت مع المسلمين ثم بعد ذلك ذهبت إلى قص شعري؟

الجواب: لا تشترط الموالاة بين السعي والحلق أو التقصير، وإنما يجب عليه بعد سعيه أن يحلق أو يقصر، فمادام في الحرم لا يجوز له أن يخرج من الحرم قبل أن يقصر من شعره أو يحلقه، وعلى هذا فإذا حضرت الصلاة فيؤدي الصلاة مع المسلمين ولو كانت بين الطواف والسعي أو في أثناء الطواف أو في أثناء السعي أو بين السعي والحلق أو التقصير.

المقدم: لوكان مجهدًا فنام يا شيخ بعد السعي ولم يتمكن من التقصير في الحال.

لا إشكال في ذلك .

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة والأربعون، 1432/9/13هـ**